الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الإثنين

27 **يونيو** 2022

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
هيئة حقوق الإنسان	2
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	6

رئيس هيئة حقوق الإنسان يستقبل ممثل مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في اليمن

المصدر: جريدة واس الاثنين 28 ذو القعدة 1443هـ - 27 يونيو 2022م
https://www.spa.gov.sa/viewfullstory.php?lang=ar&newsid=2365576

استقبل معالي رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور عواد بن صالح العواد في مكتبه بالرياض اليوم، ممثل مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في اليمن رينو ديتال.
وبحث الجانبان الموضوعات ذات الاهتمام المشترك، واستعراض أوجه التعاون الثنائي البناء بين هيئة حقوق الإنسان والمفوضية السامية في مجال حقوق الإنسان وسبل تعزيزها وتنميتها.

10سنوات للمتورطين في جرائم الاتجار بالبشر.. منح "النيابة" اختصاصات التحقيق والضبط

دور إيواء للضحايا.. وحماية الشهود من الانتقام

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 28 ذو القعدة 1443هـ - 27 يونيو 2022م
https://www.okaz.com.sa/news/local/2108793

وضعت السعودية اللمسات النهائية في تعديل نظام مكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص؛ بهدف منع كافة أشكال الاستغلال، التي يمكن أن يتعرض لها الأشخاص ومكافحتها والوقاية من الاتجار بهم ومعاقبة مرتكبيها، وحماية ضحايا الاتجار ومساعدتهم، وتقديم الرعاية المناسبة لهم، وتعزيز التعاون والتنسيق الوطني والإقليمي والدولي في إطار الاتفاقيات الدولية والإقليمية والثنائية المصادق عليها من المملكة.

وكشفت مسودة النظام التي تخضع للإجراءات النهائية للاعتماد، التي حصلت «عكاظ» على موادها النهائية، حيث أجاز النظام تشكل لجنة تسمى (اللجنة الوطنية لمكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص)، برئاسة رئيس هيئة حقوق الإنسان وعضوية 10 قيادات، تتكون من ممثل من هيئة حقوق الإنسان، وزارات الداخلية، والمواد البشرية والتنمية الاجتماعية، والخارجية، والعدل، والإعلام، والصحة، والتعليم، والنيابة العامة.

13مهمة وصلاحية للجهات المختصة
حدد النظام الـ13 مهمة وصلاحية الجهات المختصة، وهي وضع السياسة العامة لمنع الاتجار بالأشخاص، ووضع

الخطط اللازمة لتنفيذها والإشراف على تطبيقها، مراجعة التشريعات ذات العلاقة بمنع ومكافحة الاتجار بالأشخاص وتقديم المقترحات والتوصيات اللازمة بشأنها: بما يتناسب مع القوانين المرعية الإجراء وأفضل الممارسات الدولية في هذا المجال، دراسة التقارير الدولية والإقليمية والمحلية المتعلقة بمنع الاتجـــار بالأشخاص، واتخاذ الإجراءات والتدابير اللازمة بشأنها، إعداد تقرير وطني سنوي عن وضع الاتجار بالأشخاص في المملكة، متابعة تنفيذ آلية الإحالة الوطنية وتذليل المعوقات التي تعترض ذلك، التنسيق بين جميع الجهات الرسمية وغير الرسمية المعنية بمنع جرائم الاتجار بالأشخاص، بما في ذلك ما يلزم من إجراءات لتيسير العودة الطوعية للضحايا والمتضررين من هذه الجرائم إلى أوطانهم أو أي دولة أخرى يختارونها وتوافق على استقبالهم، التوصية بإبقاء الضحية في المملكة وتوفيق أوضاعها النظامية بما يمكنها من العمل إذا اقتضى الأمر ذلك وتخضع التوصية عند اعتمادها للمراجعة والإجراءات نفسها كل سنة كحد أقصى، متابعة أوضاع ضحايا الاتجار بالأشخاص لضمان عدم معاودة إيذائهم، وضع سياسة تحثّ على البحث النشط عن الضحايا وتدريب الأفراد على وسائل التعرف على الضحايا، والتعاون مع جميع الجهات الرسمية وغير الرسمية ذات الصلة لتنفيذ برامج التعافي الجسدي والنفسي والاجتماعي والصحي اللازمة للمجني عليهم والمتضررين من جرائم الاتجار بالأشخاص، نشر الوعي لدى أصحاب العمل والعاملين على استقدام العمال والمستخدمين حول الأمور المتعلقة بمنع الاتجار بالأشخاص من خلال عقد المؤتمرات والندوات والبرامج التدريبية والتثقيفية والحملات التوعوية وغير ذلك من الوسائل، الصياغة الشاملة لبرامج الدمج والمنع والمتابعة لقضايا الاتجار بالأشخاص، وتشكيل لجنة فرعية أو أكثر بهدف مساعدة اللجنة للقيام بمهماتها وتقديم التوصيات لها.

غرامة مليون ريال

يعاقب النظام الجديد وفق المادة الخامسة بالسجن كل من ارتكب إحدى جرائم الاتجار بالأشخاص مدة لا تزيد على عشر سنوات وبغرامة لا تزيد على مليون ريال.

كما يعاقب بالسجن مدة لا تقل عن ثلاث سنوات وعشر سنوات كحد أقصى، وبغرامة لا تقل عن مائتي ألف ريال ولا تزيد على مليون ريال في حال، ارتكبت إحدى جرائم الاتجار بالأشخاص على من هو دون سن الـ18 عاما، إذا كان مرتكب الجريمة قد أنشأ أو نظم أو أدار جماعة إجرامية منظمة للاتجار بالأشخاص أو انضم إليها أو شارك فيها، إذا كـان من بين المجني عليهم إناث أو من عديمي الأهلية أو الأشخاص ذوي الإعاقة، إذا ارتكبت الجريمة من قبل أكثر من شخص، إذا ارتكبت الجريمة ضد أكثر من شخص، اذا ارتكبت الجريمة باستعمال السلاح أو التهديد باستعماله، إذا نتج عن الجريمة وفاة المجني عليه أو أصيب بمـرض عضال أو عاهة مستديمة لا يُرجى شفاؤهما، إذا كان مرتكب الجريمة زوجاً للمجني عليه أو أحد الأصول أو الفروع أو الولي أو الوصي أو كانت له سلطة عليه، إذا كان مرتكب الجريمة موظفاً عاماً أو مكلفاً بخدمة عامة، وارتكبها من خلال استغلال وظيفته أو خدمته العامة، إذا كانت الجريمة ذات طابع (عبر وطني.(

اكتشاف الجريمة قبل وقوعها

اعتمد النظام الإعفاء من العقوبات والتخفيف منها لا يعتد برضا الضحية في جرائم الاتجار بالأشخاص لغايات تخفيف أي من العقوبات المنصوص عليها في هذا النظام كما لا يعتد بالتنازل عن الحق الشخصي من قبل الضحية في جرائم الاتجار بالأشخاص لغايات تخفيف أي من العقوبات المنصوص عليها في هذا النظام.

يعفى من العقوبات المقررة للجرائم المنصوص عليها في هذا النظام كل من بادر من الجناة بإبلاغ الجهات المختصة بما يعلمه عنها قبل البدء في تنفيذها، وكان من شأن ذلك اكتشاف الجريمة قبل وقوعها أو ضبط مرتكبها أو الحيلولة دون إتمامها، فإذا حصل الإبلاغ بعد وقوع الجريمة، جاز إعفاؤه من العقوبة إذا مكن السلطات المختصة قبل البدء في التحقيق من القبض على مرتكبي الجريمة الآخرين، فإذا حصل الإبلاغ أثناء التحقيق جاز تخفيف العقوبة.

ومنح النظام النيابة العامة حق التحقيق والادعاء في الجرائم المنصوص عليها في هذا النظام، وتختص في تفتيش أماكن إيواء الضحايا في تلك الجرائم.

برامج التعافي النفسي والاجتماعي

منح النظام الجديد إنشاء أو اعتماد دور إيواء للضحايا والمتضررين من جرائم الاتجار بالأشخاص حسب الجنس والفئة العمرية على أن تراعى بذلك مصالح الطفل الفضلى، وعلى أن تحدد أسس الدخول إليها والخروج منها ومدة الإقامة المؤقتة وبرامج التعافي الجسدي والنفسي والاجتماعي المقدمة لنزلائها وطريقة إدارتها والشروط المتعلقة بالعاملين فيها بمقتضى مدونة قواعد سلوك وإجراءات تشغيلية موحدة تصدرها اللجنة لهذه الغاية.

واعتمد النظام حماية الشهود والمبلغين حيث تكفل الجهات المعنية التدابير اللازمة والملائمة لتوفير الحماية للشهود والمبلغين في قضايا الاتجار بالأشخاص المشمولة في هذا النظام، وكذلك لأقاربهم وسائر الأشخاص وثيقي الصلة بهم، حسب الحاجة، من أي انتقام أو ترهيب محتمل، بموجب تعليمات خاصة تصدر لهذه الغاية وأقر النظام الجديد صندوق حماية ودعم ومساعدة ضحايا الاتجار بالأشخاص حيث ينشأ صندوق يسمى (صندوق حماية ودعم ومساعدة ضحايا الاتجار بالأشخاص) يتمتع بصفة الشخص ذوي الصفة الاعتبارية والاستقلال المالي والإداري ويتولى تقديم المساعدات

اللازمة للضحايا ممن لحق بهم أضرار ناجمة عن أي من الجرائم المنصوص عليها في هذا النظام، يصدر بتنظيم هذا الصندوق وتحديد اختصاصاته الأخرى وموارده ومصادر تمويله قرار من مجلس الوزراء، وتؤول حصيلة الغرامات المقضي بها في الجرائم المنصوص عليها في هذا النظام، والأموال والأدوات ووسائل النقل التي يحكم بمصادرتها إلى الصندوق مباشرة، وللصندوق أن يقبل التبرعات والمنح والهبات من الجهات الوطنية والأجنبية وفق الأنظمة.

ويحل هذا النظام محل نظام مكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص والصادر بالمرسوم الملكي رقم(م/40) وتاريخ 1430/7/21هـ، كما لا تسقط الدعوة الجزائية في جرائم الاتجار بالأشخاص المنصوص عليها في هذا النظام بالتقادم.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

دعوة لتخفيض التذاكر الداخلية.. وتحذير من تطبيقات التواصل التجارية

الشورى يجدد قرار توطين وتحسين أوضاع الطيارين والملاحين

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 28 ذو القعدة 1443هـ - 27 يونيو 2022م
https://www.alriyadh.com/1958674

قرر مجلس الشورى التصويت على توصيات لجنة النقل بشأن التقرير السنوي للمؤسسة العامة للخطوط الجوية السعودية يوم غدٍ الثلاثاء، وحسب التقرير الذي حصت عليه "الرياض" فقد طالبت التوصيات المؤسسة بتقديم خدمات اختيار المقاعد المسبقة الدفع بشكل مجاني لضيوف "السعودية" للسيدات المسافرات من دون مرافقين، وعدم استخدام تطبيقات التواصل الاجتماعي التجارية مثل تطبيق (واتس آب) كقناة رسمية للمراسلة لاستلام تقارير السلامة والاستعاضة عن ذلك باستخدام الشبكة الداخلية الآمنة للمؤسسة، إضافة إلى توصية لوضع مؤشرات قياس واضحة للمبادرات المخصصة للبعد الاستراتيجي الارتقاء بتجربة الضيوف للتحسين المستمر لهذه التجربة وتطويرها مما يحقق رضا الضيوف وراحتهم.

توطين الطيارين

ويجدد مجلس الشورى التصويت على قراره السابق الصادر عنه في 13 رجب عام 1435 والذي نص على تقديم خطة زمنية لتوطين وظائف الطيارين والعمل على تحسين الأوضاع الوظيفية لهم ولمساعدي قائدي الطائرات والملاحين من ترقيات وامتيازات مشجعة، وقد أقر هذا القرار قبل أكثر من ثمانية أعوام إثر تبني لجنة النقل لتوصية الدكتور عبدالله الحربي الذي تحدث أثناء مناقشة تقرير الخطوط الجوية في 13 رجب عام 1435 وقال إنها أخفقت خلال العشرة أعوام الماضية في استقطاب الكوادر الوطنية من الطيارين لسد العجز لديها لا سيما وأن الدولة قد زودت الخطوط بدفعات من الطائرات الجديدة لتحديث أسطولها.

وأشار الحربي لدى مناقشة التقرير الآنف الذكر أن ذلك أنتج تكدس مساعدي الطيارين، حيث بلغ عددهم (703) طيارين منهم 250 طيّاراً أكملوا متطلبات الترقية إلى قائد طائرة منذ خمس سنوات ولم يرقوا وبالمقابل نقص شديد في قادة الطائرات، وأضاف عضو الشورى الحربي بأن الخطوط السعودية عمدت إلى التعاقد مع طيارين أجانب بأعداد كبيرة بلغ 210 طيارين من مختلف الجنسيات وهذا العدد يمثل ما نسبته 25 % من عدد الطيارين الكلي في الخطوط السعودية وهي نسبة كبيرة لمؤسسة مثل "السعودية" عمرها أكثر من 60 سنة ولم تحقق توطين هذه المهنة.

توسيع الاستراتيجية

ويستمع الشورى بعد غدٍ لوجهة نظر لجنة النقل تجاه ملحوظات الأعضاء بشأن أداء الخطوط الجوية السعودية ومن ذلك الرد على مطالبة ناصر الدغيثر المؤسسة بتوسيع نطاق استراتيجيتها لتستوعب تحقيق هدف التميز التحولي ممهدًا لتداول أسهمها في سوق المال، ودعوة الدكتور سلطان آل فارح المؤسسة إلى تقديم خدمة اختيار المقاعد الأمامية مجانًا لكبار السن والمرضى والفئات المحتاجة، وأشار إلى عدم مناسبة توصية اللجنة المعنية بتقديم خدمات اختيار المقاعد المسبقة الدفع بشكل مجاني لضيوف "السعودية" للسيدات المسافرات من دون مرافقين، غير مناسب تحديدها على فئة معينة، واقترح أن يكون نصها "على المؤسسة إتاحت المقاعد الأمامية مجانا لكبار السن والمرضى والفئات المحتاجة."

وقال: ليس من المعقول أن يتنقل المريض من بداية الطيارة إلى نهايتها على كرسي أو على عكاز، وأكد أن على المؤسسة تطوير نظام التذاكر الحكومية لتسهيل الإجراءات خصوصا المرضى فبعض المرضى وخصوصا من وزارة الصحة يعاني الكثير مع المكتب الوكيل في انتظار طويل أحيانا للرد على المكالمات وكذلك دفع تكاليف إضافية لإعادة الإصدار، وطالب آل فارح بالتنسيق مع الجهات المعنية لخفض التكلفة لرسوم الطيران المدني الذي ينعكس إيجابا على تكلفة التذاكر.

خفض التذاكر الداخلية

ودعا الدكتور فيصل طميحي المؤسسة إلى إيجاد الحلول اللازمة التي تساعد في خفض أسعار التذاكر الداخلية، وقال في مداخلته على تقرير الخطوط السعودية: لفت نظري التداخل بين هذا التقرير، في جزء منه، وبين تقرير هيئة الطيران المدني الذي ناقشه أعضاء المجلس في الأسبوع الشوريّ الفائت، فلو طالعنا صفحة (رقم 52) من تقرير المؤسسة الذي بين أيدينا فإننا نجدها تتحدث عن تحدٍ تواجهه المؤسسة يؤثر على عملها سلبًا، يتمثل في ارتفاع رسوم المطارات الداخلية بما يزيد على ضعف الرسوم في مطارات الدول الأخرى، وتحديدًا الدول الإقليمية المجاورة، والمؤسسة في تقريرها هذا تقترح حلًا لهذا التحدي يتمثل في تخفيض هذه الرسوم.

وأضاف: هذا الأمر بعينه ذكرته اللجنة في الأسبوع الفائت في ردها على تقرير هيئة الطيران المدني وأبدت رأيها حياله، واقترحت له توصية معتبرة تنص على تخفيض رسوم المطارات الداخلية وفق تسبيبات موفقة، نالت التوصية على إثرها أصوات غالب أعضاء المجلس، ولعل اللجنة - وهو تعليل مني - ، لم ترِد تكرار التوصية، على اعتبار أن المؤسسة تتبع لهيئة الطيران المدني، مع ثقتنا في أن التوصية على ذلك التقرير، وبمجرد تطبيقها، ستكون مفيدة جدًا للمؤسسة صاحبة هذا التقرير الذي بين أيدينا وفيه تحقيق لطلبها تخفيض رسوم المطارات الداخلية، وعلى الرغم من أن ذاك تقرير مستقل بحاله وهذا تقرير أيضًا مستقل بحاله، إلا أنني كنت وما أزال أطمح من اللجنة أن تكرر التوصية ولو بصياغة مغايرة، واللغة العربية واسعة في ألفاظها ومصطلحاتها، وسيكون في التكرار بين التوصية هناك والتوصية هنا تبيان لضرورة خفض الرسوم.

خسائر متتالية

وانتقد المهندس مفرح الزهراني أداء الخطوط السعودية وقال إنها وعلى الرغم من عمرها الطويل ما زالت تحقق خسائر ولم تنتقل إلى الربحية رغم السوق الكبير الذي أصبح يستقطب الشركات الأجنبية.

وفي شأن آخر، أقر مجلس الشورى في جلسات الأسبوع الماضي توصيات لجنة التعليم تجاه التقرير السنوي للمؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني، وطالب بتكليف جهة محايدة، لإجراء دراسة تقويمية، للتعرف على تجربة المؤسسة مع شركة كليات التميز لتشمل الدراسة الجوانب المالية والإدارية والتدريبية، ومراجعة برامجها التدريبية في ظلِّ المتغيرات الجديدة، بما يسهم في تحقيق كفاءة الإنفاق، وإبراز الأثر التنموي لهذه البرامج، على أن تراعي الميز النسبية للمناطق، والتنافسية في المخرجات، وصوت الثلاثاء الماضي على توصيات لجنة التعليم والبحث العلمي بشأن التقرير السنوي لهيئة تقويم التعليم والتدريب بإعداد دراسة تقويمية للفاقد التعليمي للطلاب والطالبات بعد جائحة كورونا وفق أفضل الممارسات العالمية، بما يسهم في تقديم الحلول، وتوجيه عمليات معالجة الفاقد التعليمي، وذلك بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة.

تقرير رسمي يؤكد ارتفاع سعر بعض السلع بأكثر من 90 ٪.. ومعظمه غير مبرر

الشورى يطالب "دعم اتخاذ القرار" بتثقيف الرأي العام حول القضايا المثارة

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 28 ذو القعدة 1443هـ - 27 يونيو 2022م
https://www.alriyadh.com/1958480

يصوت مجلس الشورى في جلسة مقبلة على توصيات لتفعيل دور مركز دعم اتخاذ القرار في تثقيف وتوعية الرأي العام حول القرارات المتخذة والموضوعات المطروحة والقضايا المثارة، وإعادة النظر في هيكلة التنظيمي بما يتناسب مع أهدافه وأنشطته، وكذلك الإسراع في تطبيق سياسة الابتعاث عبر برامج تخصصية ذات صلة بعمل المركز، إضافة إلى توصية مؤجلة من تقرير ماضٍ تبنتها لجنة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية وأخذت بمضمون توصية للدكتور فهد

التخيفي، وطالبت تطوير معايير واضحة لإعداد وتنفيذ الأبحاث والدراسات والتقارير بما يضمن التكامل مع ما تنتجه الجهات الحكومية الأخرى من جهة وفاعلية تأثيرها في دعم السياسات العامة واقتراح المشروعات والمبادرات الاستراتيجية من جهة أخرى.

تفعيل آليات الرصد الفوري للسلع ومقارنتها بمثيلاتها في الأسواق الأخرى

استقطاب كفاءات اعلامية

من جهته، اقترح عضو الشورى المهندس نبيه عبدالمحسن البراهيم تعديل توصية اللجنة الثانية لتصبح "على المركز تفعيل دوره بالإسهام في تثقيف وتوعية الرأي العام حول القرارات المتخذة والموضوعات المطروحة والقضايا المثارة باستقطاب كفاءات إعلامية وطنية متخصصة تنهض بهذا الدور، واستحداث وحدة إدارية لذلك، كما يرى البراهيم تعديل نص التوصية الأولى للجنة الموارد البشرية لتصبح "على مركز دعم اتخاذ القرار إعادة النظر في الهيكل التنظيمي للمركز بما يتناسب مع أهدافه وأنشطته والمهام المسندة إليه."

شوريَّة تسأل المجلس: المتقاعدون وذوو الدخل المحدود.. كيف يواجهون ارتفاع الأسعار؟

التوعية بالقرارات

واستهل البراهيم مداخلته على تقرير المركز وتقرير لجنة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية بالشكر والتقدير لمركز دعم اتخاذ القرار مع الإشادة بجهودهم المبذولة في دعم آلية اتخاذ القرارات الاستراتيجية المتمثلة في دراساتها الاستباقية والتفاعلية والتنموية ورصد المتغيرات والظواهر الجديدة وانعكاساتها وقيامها بجمع البيانات وتحليلها، كل ذلك وغيره لتوفير المعلومة الصحيحة والخيارات الراجحة لصاحب القرار كي يتخذ قراره السليم بناءً على مرتكزات واقعية قوية وثابتة، وقال عضو الشورى إن دور المركز لا يتوقف عند ذلك بل يمتد إلى الإسهام في تثقيف الرأي العام وتوعيته حول القرارات المتخذة والموضوعات المطروحة والقضايا المثارة، كما أشار إلى ذلك التقرير في مهام المركز الأساسية وفق تنظيمه، وأضاف البراهيم: لقد أخذني العجب من عدم قيام المركز بهذا الدور المهم جدا رغم مرور ست سنوات على بدء عمله، وقد أحسنت لجنة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية صنعاً في تقديم توصية تطالب المركز بتفعيل هذا الدور وأنا مؤيد لذلك كل التأييد.

مخرجات دعم اتخاذ القرار

وأشار الدكتور صلاح الطالب إلى القرارات التي استفادت من مخرجات المركز وهي 132 مخرجا وبزيادة بنسبة 15 % عن العام الماضي وهذا تحسن ملحوظ يشكر عليه المركز ولكنه لم يتم التطرق إلى أي إحصائية عن القرارات التي استفادت من هذه المخرجات أو القرارات التي دعمها المركز (من حيث العدد والنوعية) وأعتقد حتى تكون الصورة مكتملة عن أداء المركز وفعاليته فمن المهم معرفة عدد القرارات ونوعيتها أو تصنيفها التي استفادت من هذه المخرجات، بشكل يوازن بين الحفاظ على المعلومات السرية وبين الحاجة إلى عرض مؤشرات أداء المركز الاستراتيجية في تقريره السنوي، وتساءل "ما الأثر الذي ترتب على مخرجات المركز؟"

أين استراتيجية اتخاذ القرار

وحول استراتيجية المركز قال الطالب: إنه لم يرد في تقرير المركز إشارة إلى وجود استراتيجية أو خطة مؤسسية للمركز وبمراجعة قرارات مجلس الشورى السابقة وجدت أنه سبق وأن أصدر المجلس قرارا قبل عامين ونصف العام وتحديداً في تاريخ غرة رجب عام 1441 يطالب فيه بإعداد استراتيجية عامة للمركز ولكن التقرير الذي بين أيدينا لا يتضمن إشارة إلى وجود استراتيجية أو خطة مؤسسية للمركز، كما أنه بمراجعة تقرير اللجنة لم أجد استفسارا عن هذا الموضوع للمركز أو إفادة من المركز حيال هذا الأمر، وأضاف الطالب: نظرا لأهمية وجود مثل هذه الاستراتيجية أو الخطة المؤسسية لتوجيه أعمال المركز وأنشطته بشكل يحاكي أفضل الممارسات ومتوائم مع أهدافه ومسؤولياته كما وردت في تنظيمه، فإني اقترح على اللجنة التأكد من تحقق قرار المجلس الآنف الذكر، وحال عدم تحققه اقترح بلورة توصية في هذا الموضوع وأعتقد أنه لو أعدت هذه الاستراتيجية أو الخطة المؤسسية لعالجت مطالب معظم توصيات اللجنة، واقترح الطالب إضافة عبارة "استحداث إدارة في الهيكل التنظيمي تتولى تنفيذ هذه المهمة"، في آخر نص التوصية الثانية وذلك لضمان تنفيذ المهمة بشكل مؤسسي ثابت ومستقر، كما اقترح عضو الشورى إضافة عبارة "بالتعاون مع وزارة التعليم" للتوصية التي طالبت بالإسراع في تطبيق سياسة الابتعاث عبر برامج تخصصية ذات صلة بعمل المركز، وعلل لاختصاص وزارة التعليم بالابتعاث والذي هو موضوع التوصية.

وقدمت الدكتورة عائشة عريشي توصية إضافية على تقرير لجنة الموارد البشرية تتعلق بطلب التنسيق مع مراكز دعم اتخاذ القرار ومراكز الأبحاث والكراسي العلمية بالجامعات لأهميتها في تحقيق أهداف المركز، وذلك لوجود مراكز متخصصة لدعم اتخاذ القرار ببعض الجامعات كجامعة الملك عبدالعزيز، ووجود وحدات تهتم بنماذج ذكية تسهم في

تحقيق أهداف اتخاذ القرار، كما في جامعة الطائف، ووجود مراكز أبحاث وكراسي علمية في معظم الجامعات السعودية تعج بالمتخصصين.

التجارة وارتفاع الأسعار

وفي شأن التقرير السنوي لوزارة التجارة، قالت عضو مجلس الشورى الدكتورة سامية بخاري في تعليقها حول ارتفاع الأسعار إن الوضع بعد كورونا مباشرة كان أخف والارتفاع حاليا معظمه غير مبرر وبصورة غير مسبوقة تستدعي تدخل وزارة التجارة، وتساءلت كيف بنا إذا نظرنا للمتقاعدين بعد حياة حافلة بالعطاء للوطن، كيف سيواجهون ارتفاع أسعار مستلزمات الحياة الأساسية، بل كيف سيواجه أصحاب الضمان الاجتماعي وذوو الدخل المحدود ذلك لا بد من إيجاد حل جذري تتضافر فيه الجهود لوضع الحلول المناسبة التي تعيد الأسعار لنصابها دون ضرر لا بالتجار ولا بالمجتمع، وأيدت بخاري توصية لجنة التجارة والاستثمار الشوريَّة التي تدعو الوزارة وبالتعاون مع الجهات ذات العلاقة إلى تطوير الأدوات الرقابية والإجراءات لرصد الأسعار، وأشارت إلى أن تقرير الوزارة أوضح أنها تراقب أكثر من (217) سلعة، وقالت: إن هذا العدد يعد قليل جداً كما قامت الوزارة بإجراءات جولات تفتيشية على عدد (1019) منشأة على مستوى المملكة ولا يخفى أن هذا العدد قليل أيضاً، وأوردت الهيئة العامة للإحصاء متوسط أسعار السلع والخدمات للشهر الماضي مقارنة بالشهر ذاته للعام الماضي، وقالت بخاري إن الهيئة أوردت سلعا أكثر مما أوردته جمعية حماية المستهلك التي رصدت ارتفاع أسعار (80) سلعة.

حماية أم توعية المستهلك..؟

وذكرت هيئة الإحصاء سلع وخدمات ارتفع سعرها بأكثر من (90 %) وقد ذكرت اسم الصنف واسم الشركة كما ارتفع نتيجة لذلك أسعار وجبات المطاعم، وتابعت: ورد في التقرير أنه تم تطوير أعمال اللجنة الدائمة لحماية المستهلك وتطوير إجراءات وسياسات الرقابة على السوق وتذكر جمعية حماية المستهلك أنها غير مسؤولة عن حماية المستهلك بصورة مباشرة إنما مسؤوليتها التوعية فهل هي جمعية توعية المستهلك أم حماية المستهلك لذا نطالب بتطوير صلاحيات ومهام الجمعية، وطالبت بخاري الوزارة بإلزام المتاجر الإلكترونية بالإفصاح عن الوقت المحدد للتواصل قبل إتمام عملية الشراء وفضلت لو تكون المطالبة أكثر حزماً ذلك أن المتاجر الكثير منها يحدد اليوم ولكن من الساعة 9 صباحاً إلى 10 مساءً مما يجعل العميل في حرج لذا نطالب بأن يتم تحديد اليوم وتحديد الزمن في حدود أربع ساعات وليس اليوم كاملاً.

قرارات الاثنين

وكان مجلس الشورى قد أقر الاثنين الماضي خلال جلسة الثانية والأربعين التي عقدها برئاسة نائب رئيس المجلس الدكتور مشعل بن فهم السُّلمي توصيات لجنة التجارة والاستثمار على التقرير السنوي لوزارة التجارة وطالبها بالتعاون مع الجهات ذات العلاقة، بتطوير الأدوات الرقابية والإجرائية لرصد أسعار السلع، بهدف دعم استقرار أسعار السلع التموينية والأساسية من خلال توسيع نطاق السلع التي يراقبها نظام الرصد الإلكتروني لتشمل جميع السلع وتفعيل آليات الرصد الفوري لها، وإجراء دراسةٍ لمقارنة أسعار المواد التموينية الأساسية في السوق المحلية بمثيلاتها في الأسواق الأخرى، وأهاب المجلس في قراره الوزارة بتطوير آليات عملها الإجرائية والتقنية لتضمين مخالفة "عدم تسليم المنتج" ضمن المخالفات التجارية، وتفعيلها ضمن بلاغات المستهلكين في تطبيق "بلاغ تجاري" وتوعية التاجر والمستهلك بذلك، مشيراً في القرار ذاته إلى أنَّ على وزارة التجارة التنسيق مع الجهات ذات العلاقة لإيجاد حلول المقابل المالي في الوظائف التي لا يمكن شغلها بالكوادر الوطنية في المنشآت الصغيرة والمتوسطة، والتنسيق مع الجهات ذات العلاقة؛ لدراسة الميزات التنافسية للمناطق في قطاع الأعمال، لتحديد المجالات المناسبة وتطوير الآليات لتنمية تلك المجالات حسب تلك الميزات لكل منطقة، داعياً الوزارة في ذات القرار إلى دراسة تطوير قطاع حماية المستهلك، بما يُمكّنه من أداء دوره الرقابي في حفظ حقوق المستهلك.

الجنسية الإندونيسية الأكثر هروباً.. والمجلس التنسيقي يُحذر من احتوائهن

673تغيباً للعمالة المنزلية في شهر مايو عن العمل

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 28 ذو القعدة 1443هـ - 27 يونيو 2022م
https://www.alriyadh.com/1958464

أكد خبراء الاستقدام، أن هناك علاقة طردية بين خطط التنمية واستقدام رأس المال البشري، وذلك بسبب الطلب الكبير على العمالة التجارية والمنزلية، مبينين أن المشروعات الجديدة ساهمت في خلق سوق عمل سعودي جاذب للكفاءات النوعية، وأن الأنظمة المالية تسهل للعمالة سرعة التحويلات لبلدانهم، بالإضافة إلى محاربة التستر التجاري، خاصة أن تشريعات أنظمة الحقوق العمالية وفرت بيئة جاذبة. وأشاروا إلى أن مسؤولية شركات الموارد البشرية تكمن في توفير التخصصات المطلوبة، علماً أن تطبيق الأنظمة خلق صورة مُشرفة عن المملكة في البلدان المصدرة، مؤكدين في الوقت ذاته أن السعودية أصبحت بنداً رئيساً في موازنات الدول المصدرة للعمالة، وأن نظام حماية الأجور ساهم في ضبط تحويلات رواتب العمالة التي استمرت التحويلات المالية للعمالة حتى أثناء جائحة كورونا، مبينين أن مشروعات الرؤية التنموية خلقت العديد من الفرص للتخصصات النوعية، خاصة أن منتجات شركات الموارد البشرية ساهمت في توفير حلول عصرية. إلى ذلك أصدر المجلس التنسيقي لشركات الموارد البشرية والاستقدام، تقريره لشهر مايو 2022، والمتضمن إحصائيات عن تغيب العمالة المنزلية عن العمل لـ17 شركة تابعة لـ»المجلس التنسيقي»، لقطاع الأفراد.

في حين أن إجمالي عدد العمالة المنزلية الحالية المتوفرة لدى شركات المجلس التنسيقي للموارد البشرية والاستقدام، 65046 عاملة منزلية، بينما بلغ عدد إجمالي وصول العمالة المنزلية لشهري إبريل ومايو 5776 عاملة منزلية، فيما بلغ عدد تغيب العمالة المنزلية في شهر مايو 2022 بـ 673 عاملة منزلية عن العمل. وقد ساهم في تغيب العمالة المنزلية سماسرة في الداخل يحرضون على الهروب وذلك من أجل تأجيرهن إلى الأسر السعودية، ويدير هذه العملية أشخاص مجهولون ويتم إيواؤهن بتحريضهن برواتب أعلى مما أدى إلى هروبهن من الشركات والمكاتب المرخصة إلى العمل بطرق غير مشروعة ومُخالفة لأنظمة المملكة، بالإضافة إلى أن ذلك فيه خطورة عالية على الأسرة السعودية، لأن المواطن يجهل سجل هذه العاملة المنزلية، والذي من الممكن أن يكون لديها قضايا جنائية أو مطلوبة لجهات معينة بسبب مخالفاتها أو جرائمها، خاصة أنها تعمل عدة أشهر في منزل المواطن دون معرفته أو سؤاله لها عن الشركة أو المكتب المرخص للاستقدام. وأبانوا أن العاملات يعتقدن أنهن سيجدن بيئة عمل أفضل، في حال الهروب والتنقل بين البيوت والبحث عن مداخيل مالية أفضل، محذرين المواطنين بعدم إيواء العاملات المنزلية المخالفات في بيوتهم، لأن ذلك يساهم في انتشار السوق السوداء، ويساعد على احتواء المخالفين في السوق السعودي. وأوضحوا أن على المواطنين اتخاذ الطرق المشروعة للحصول على خدمات العمالة المنزلية من خلال الشركات والمكاتب المرخصة، وذلك للحفاظ على سلامة عائلتك من إيواء عاملات قد يكون سجلها الوظيفي مليئا بالجرائم أو غيرها، ويعد ذلك في الأصل مخالفة لأنظمة وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، ويعاقب عليها النظام بصرامة. يشار إلى أن حالات التغيب حسب الجنسيات في المرتبة الأولى إندونيسيا بنسبة 68،35 %، والثانية كينيا بنسبة 18،72 %، والثالثة أوغندا بنسبة 11،74 %، والرابعة الفلبين بنسبة 0،59 %، والخامسة إثيوبيا بنسبة 0،30 %، وبنغلاديش بنسبة 0،15 %، والسادسة سيري لانكا 0،15%.

"النيابة العامة" تحذر من استغلال الحج للتسول.. وتحدد العقوبة

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 28 ذو القعدة 1443هـ - 27 يونيو 2022م
https://www.al-madina.com/article/793681

حذرت النيابة العامة من استغلال فريضة الحج، في استجداء الآخرين للتسول بطرق مباشرة أو غير مباشرة.
وأكدت النيابة أن كل من امتهن التسول أو حرض غيره على امتهان التسول يعاقب بالسجن لمدة تصل إلى 6 أشهر مع غرامة تصل إلى 50 ألف ريال، وإن كان ضمن جماعة منظمة يعاقب بالسجن لمدة تصل إلى سنة، مع غرامة مالية تصل إلى 100 ألف ريال.

العدل: 155 مليون ريال قيمة المزادات الإلكترونية منذ بداية العام

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 28 ذو القعدة 1443هـ - 27 يونيو 2022م
https://www.al-madina.com/article/793658

نفذت وزارة العدل عبر منصة المزاد الإلكتروني 43 مزادًا عقاريًا منذ بداية العام الجاري 2022م فيما بلغت قيمة المزادات نحو 155 مليون ريال في عدة مناطق.
وأوضحت الوزارة أن عدد المشاركين المسجلين في المنصة حتى الآن بلغ 21242 مستفيدًا شاركوا مباشرة في المزادات الإلكترونية المطروحة، التي تخطت قيمتها منذ إطلاق المنصة حاجز 3 مليارات ريال، وتمت من خلال مركز الإسناد والتصفية المسؤول عن مزادات التنفيذ وتصفية الأموال.
وتمكّن المنصة التي دشن أعمالها وزير العدل الدكتور وليد بن محمد الصمعاني، المحاكم من إدارة عملية تصفية الأموال الثابتة والمنقولة، وطرحها للبيع بشكل إلكتروني كامل، مما يتيح لجميع المشاركين إمكانية الدخول والمزايدة بشكل مباشر.

لائحة تنفيذية معدلة لنظام البحث على المخلوقات الحية

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 28 ذو القعدة 1443هـ - 27 يونيو 2022م
https://www.okaz.com.sa/news/local/2108828

وافق رئيس مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية منير الدسوقي، على تعديل اللائحة التنفيذية لنظام أخلاقيات البحث على المخلوقات الحية. وتضمنت اللائحة عددا من المبادئ التي يلتزم بها الباحث بها حال إجراء البحث على الأحياء الدقيقة، ومنها التعهد بعدم إساءة استخدام مسببات الأمراض والمعارف والتقنيات - ذات الاستخدام المزدوج للأحياء الدقيقة - أو إيصالها إلى من يمكن أن يسيء استخدامها. ويلتزم الباحث بالحصول على موافقة الجهة المختصة عندما يتطلب الأمر ذلك، والحصول على موافقة اللجنة المحلية قبل الشروع في البحث، وعدم إطلاق الأحياء الدقيقة المقاومة لأي من مضادات الميكروبات في البيئة، حتى وإن كانت غير ممرضة، وعدم إطلاق الأحياء الدقيقة التي يثبت ضررها على البيئة، ويجب عليه التخلص منها بطريقة علمية وآمنة. وحددت التعديلات أن على اللجنة المحلية قبل الموافقة على إجراء البحث التحقق من عدم تعارضه مع الأحكام الشرعية والأنظمة المتبعة في المملكة، وأن الخطر المتوقع على الإنسان الذي سيُجرى عليه البحث تم تخفيض احتمال حدوثه إلى الحد الأدنى الممكن من خلال اتخاذ الإجراءات أو الطرق العلمية المتعارف عليها في تصميم البحوث والتي لا تُعرّض الإنسان موضع البحث للخطر، والإجراءات المناسبة والمتعارف عليها لأغراض علاجية أو تشخيصية ما أمكن.

الفوائد والأخطار

تتضمن الإجراءات تقييم الفوائد والأخطار التي يمكن أن تنجم عن البحث، والتأكد من أن اختيار الإنسان موضع البحث، وأن تتضمن خطة البحث متابعة دورية لنتائجه للتأكد من سلامة الإنسان موضع البحث، وعلى سرية المعلومات. وكشفت اللائحة أنه في حالة الأبحاث السريرية التي تتضمن دراسة أدوية أو أجهزة على الإنسان يجب أخذ موافقة الهيئة العامة للغذاء والدواء حسب الأنظمة المتبعة، إلى جانب تسجيل كل الدراسات السريرية في الهيئة قبل دعوة أي مشارك للدخول في الدراسة.

واشترطت اللائحة الرجوع إلى قواعد بيانات الهيئة الخاصة بالدراسات السريرية المسجلة لديها للتأكد من عدم ازدواجية الأبحاث.

وشددت التعديلات على أن اللجنة المحلية يجب أن تنظر في طلبات مشاريع الأبحاث لمنسوبي المنشأة التي تتبع لها، ويحق لها النظر في طلبات الأبحاث المقدمة من باحثين موجودين في المناطق القريبة من المنشأة بالاتفاق مع الباحث إذا لم يكن هنالك لجنة محلية في المنشأة التي يتبع لها هؤلاء الباحثون.

وفي حال إذا كان هناك باحثون من منشآت متعددة يشاركون في مشروع واحد، فعلى الباحث الرئيسي أخذ موافقة اللجنة المحلية في المنشأة التي يتبع لها، بينما على الباحثين المشاركين تقديم الموافقة التي حصل عليها الباحث الرئيسي إلى اللجان المحلية في المنشآت التي يتبعون لها للحصول على موافقتها على إجراء البحث داخل المنشأة.

التقييم المعجل

منحت التعديلات اللجنة المحلية في المنشأة التي يتبع لها الباحث المشارك الموافقة على إجراء البحث بأسلوب التقييم المعجل؛ بناءً على الموافقة الصادرة من اللجنة المحلية في المنشأة التي يتبع لها الباحث الرئيسي.

وألزمت اللائحة الباحث المشارك بتقديم التقارير الدورية عن سير البحث إلى اللجنة المحلية في المنشأة التي يتبع لها، إلى جانب إبلاغه واللجنة المحلية في المنشأة التي يتبع لها عن كل ضرر، جسيماً كان أم غير جسيم، يحصل أثناء إجراء البحث. وضمت التعديلات ضرورة تحقق اللجنة المحلية قبل الموافقة على إجراء البحث من عدم تعارضه مع الأحكام الشرعية والأنظمة المتبعة في المملكة، وأن الخطر المتوقع على الإنسان الذي سيُجرى عليه البحث تم تخفيض احتمال حدوثه إلى الحد الأدنى الممكن من خلال اتخاذ الإجراءات أو الطرق العلمية المتعارف عليها في تصميم البحوث، والتي لا تُعرّض الإنسان موضع البحث للخطر، إضافة إلى اتخاذ الإجراءات المناسبة والمتعارف عليها لأغراض علاجية أو

تشخيصية ما أمكن، مع تقييم الفوائد والأخطار التي يمكن أن تنجم عن البحث. وجاء من أبرز التعديلات أن تتضمن خطة البحث تدابير لحماية الإنسان موضع البحث وحقوقه، بينما في حالة الأبحاث السريرية التي تتضمن دراسة أدوية أو أجهزة على الإنسان يجب أخذ موافقة الهيئة العامة للغذاء والدواء حسب الأنظمة المتبعة، إلى جانب تسجيل كل الدراسات السريرية في الهيئة قبل دعوة أي مشارك للدخول في الدراسة.

«الموارد» لـ «عكاظ»: زوج المواطنة لا يؤثر في نسب السعودة.. المهن متاحة

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 28 ذو القعدة 1443هـ - 27 يونيو 2022م
https://www.okaz.com.sa/news/local/2108831

فيما طالبت مواطنات سعوديات متزوجات من غير سعوديين بمساواة أزواجهن بأبناء المواطنة من حيث فرص العمل، واحتسابهم في نسب التوطين، والسماح لهن بتوكيل الزوج أو الابن، أكدت وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية لـ«عكاظ»، أن زوج المواطنة يُسمح له بالعمل في جميع المهن ما عدا المهن المقصورة على السعوديين.

وفي ردها على شكاوى من مواطنات متزوجات من غير سعوديين، أشرن إلى عدم الالتفات إليهن بخصوص نسب التوطين ومنع أزواجهن من العمل في مهن مقصورة على السعوديين، بينت وزارة الموارد البشرية أن عمل زوج المواطنة لا يُؤثر على نسب التوطين، ويُحسب فقط لأغراض الحجم في المنشأة.

من جهتها، رصدت «عكاظ» صعوبات وعراقيل تواجه مواطنات متزوجات من غير سعوديين وغير سعوديات متزوجات من مواطنين.

وجاءت المطالبات، عقب سماح وزارة الموارد البشرية لأبناء المواطنات وأمهات المواطنين بالعمل في بعض المهن المقصورة على المواطنين، وأغفلت زوج المواطنة وزوجة المواطن غير السعودية.

وقالت المحامية والمستشارة القانونية نسرين الغامدي لـ«عكاظ»: «الأنظمة ساوت بين المواطن والمواطنة، إلا أن ثمة عراقيل تواجه المواطنة المتزوجة من أجنبي، فمثلا يحق للزوجة الأجنبية إصدار وكالة شرعية لزوجها السعودي، ولكن لا يسمح للزوجة السعودية بتوكيل زوجها الأجنبي في متابعة ما يلزم من حقوق لها أو عليها أمام المحاكم أو الجهات المختصة من خلال وكالة موثقة كي لا تلجأ إلى وكلاء آخرين، وتتكبد مصاريف فضلا عن سوء استغلال أحيانا، لاسيما أن بعض الزوجات لديهن رغبة في توكيل زوجها أو ابنها الأجنبي لإنهاء أمورها الخاصة، وهو بلا شك أولى من غيره.«

وأضافت: «كما ساوت الأنظمة بين أم المواطن والمواطنة وأبناء وبنات المواطن من حيث العمل في القطاع الخاص، لكن لم تمنح أيا من الأزواج معاملة المثل سواء الأجنبي زوج المواطنة أو الأجنبية زوجة المواطن». وذكرت أن من بين العراقيل التي تواجه الأجنبي زوج المواطنة عدم وضوح التعامل معه في المهن المقصورة على السعوديين، ومنعه من العمل بدوام جزئي لتحسين مستوى الدخل، وكذلك التأمين الطبي للعائلة إذا نقل الزوج كفالته على زوجته، فضلا عن مطالبات بإدراج زوج المواطنة في التأمينات الاجتماعية للحصول على راتب تقاعدي عقب تقاعده أو وفاته.

ونوهت إلى أن الأجنبي زوج المواطنة كان يحتسب ضمن نسب السعودة سابقا قبل سنوات وتحديدا عقب صدور قرار في منتصف 1427هـ، تضمن احتساب زوج المواطنة السعودية غير السعودي ضمن نسب السعودة، شريطة أن تكون المواطنة في ذمته أو لديه أطفال منها.

المناصب العليا للمرأة

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 28 ذو القعدة 1443هـ - 27 يونيو 2022م
https://www.alriyadh.com/1958646

نوال الجبر

المصادقة على المبادئ الأساسية وفق التشريعات الإصلاحية التي تمت بحذافيرها على خطى رؤية "2030" وانعكست على مستهدفات المرأة وتعزيز حقوقها، ودخلت في إطار تمكينها، فتم إصدار وتعديل العديد من القوانين واللوائح والأسس القانونية، بما يكفل حصولها على فرص عمل على قدم المساواة مع الرجل، وفي ملف المرأة السعودية، تم تصنيف تقرير البنك الدولي للعامين 2020 و2021 على التوالي المملكة العربية السعودية من أكثر الدول على مستوى العالم في تطبيق الإصلاحات المتعلقة بالأنظمة واللوائح المرتبطة بالمرأة.

استطاعت المرأة أن ترسم أثر التغيير الاجتماعي بمناهضة كل التحديات التي شكلت عوائق فيما مضى، حيث مُنعت في وقت سابق من تحقيق ذاتها، وإخفاقاتها كانت متواصلة في الحصول على فرص عمل موازية.

الفرصة الحقيقية التي حظيت بها المرأة هي قيادتها لحياتها في كل الجوانب، أبرزها العمل فالسيدات العاملات هن قوى تغيير كبرى تواجه بها للتخفيف من حدة الفقر والحاجة والإذلال، وتحمي سقف الأمومة والطفولة المتضررة في حالات تكون بها المرأة مطلقة أو أرملة أو من تأخرت عن سن الزواج على اعتبار أن استثمار النساء كقوى عاملة يمنح بلا شك الفائدة التي تعود بانعكاساتها على وجوه متعددة في المجتمعات الإنسانية وعلى حياة أسرية مستقرة.

تلخص كل ذلك في كلمة المملكة التي ألقاها القائم بالأعمال في وفدها الدائم لدى الأمم المتحدة خلال الجلسة السنوية للمجلس التنفيذي لهيئة الأمم المتحدة للمرأة، والمساواة بين الجنسين بشأن تنفيذ الخطة الإستراتيجية 2018 -2021 التي قامت الكثير من الحكومات على مواءمتها بما يتوافق مع توجهاتها في سبيل تحقيق مستهدفات تمكين المرأة وتحقيق المساواة.

إن الوصول لمرحلة صنع القرار والمشاركة في الحياة السياسية بشكل فاعل، وفي دائرة متزايدة من الأعداد لنساء قياديات يعلون بأفكارهن وتجاربهن التي سنح الوقت للإعلان عنها في منصة القيادة بمشاركة حقيقية إلى جانب الرجل، حيث كسرت المرأة القوالب النمطية وتخطت الحواجز السابقة يأتي تمكين هذا الجانب على خطوات المرأة اليوم، حيث وصلت إلى مناصب عليا في المؤسسات الحكومية والجامعات وغيرها، وتشغل وظائف قيادية وإشرافية، وارتفعت نسبة النساء في المناصب الإدارية العليا والمتوسطة من 28.6 % في العام 2017 إلى 41.4 % في الربع الأول من العام 2021م.

نظام حقوق المسنين.. طفرة في تطوير البيئة التشريعية الحقوقية

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 28 ذو القعدة 1443هـ - 27 يونيو 2022م
https://www.al-madina.com/article/793298

د. سهيلة زين العابدين حماد

كُنَّا لوقت قريب نفتقر إلى كثير من التشريعات التي تُنظِّم شؤون حياتنا، وقد أدرك هذا الاحتياج الملك سلمان بن عبدالعزيز وولي عهده الأمير محمد بن سلمان حفظهما الله؛ إذ شهدت المملكة نقلات نوعية في مختلف المجالات في مقدمتها المجال التشريعي؛ حيث نسير في السنوات الأخيرة وفق خطوات جادة نحو تطوير البيئة التشريعية من خلال أربعة مشاريع أنظمة هي: الأحوال الشخصية، والمعاملات المدنية، والنظام الجزائي للعقوبات التعزيرية، ونظام الإثبات، وستُمثِّل هذه الأنظمة موجة جديدة من الإصلاحات التي ستُسهم في رفع مستوى النزاهة وكفاءة أداء الأجهزة العدلية.
ويدخل ضمن المنظومة التشريعية أنظمة تتعلّق بحقوق الإنسان، مثل نظام الحماية من الإيذاء، ونظام التحرّش، ونظام حقوق المسنين الذي صدر مؤخرًا؛ إذ يُعد طفرة في تطوير البيئة التشريعية الحقوقية، ممّا يستدعي قراءة متأنية لبعض مواده.
ولنبدأ بالمادة الأولى، والمرتبط بها المادتان الثالثة والسادسة؛ إذ اعتبرت كبير السن كل مواطن بلغ سن الستين، فأكثر، وقد استوقفني ما ورد فيها بشأن تعريف الأسرة بأنّها تشمل الأب والزوج أو الزوجة والذكور من الأولاد والأحفاد والإخوة.. فأين البنات والحفيدات والأخوات وأولادهن وبناتهن، وبنات الإخوة؟.. وقد نصّت المادة الثالثة على: لكبير السن حق العيش مع أسرته، وعليها إيواؤه ورعايته، وتكون المسؤولية في ذلك على أفراد الأسرة وفقًا للتسلسل المنصوص عليه في المادة (السادسة) التي تنص على: تكون إعالة كبير السن المحتاج على الزوج أو الزوجة إن رغبت، فإن تعذر ذلك فعلى أبيه إذا كان قادرًا ثم أحد أولاده الذكور، فإن تعذر ذلك فعلى أحد أحفاده الذكور، فإن تعذر ذلك فعلى أحد إخوته الذكور.
وهنا نجد النظام قد قصر رعاية المسن على الذكور باستثناء الزوجة، واستبعد الأم والبنات والأخوات وأولادهن وبناتهن، وأولاد وبنات الإخوة، فقد يكون المسن المحتاج للرعاية لم يتزوج على الإطلاق، أو تزوج ولم يُنجب، فلن يكون له أولاد وأحفاد، وقد لا يكون له إخوة على قيد الحياة، فهل يودع في دور المسنين، ولديه أخوات وأولاد وبنات إخوة وأخوات، فلمَاذا لم يُكلفهنّ النظام بمسؤوليات الرعاية، وإلزام الذكور بالإنفاق إن كان في حاجة إلى النفقة؟ ولمَ التركيز على المسن المحتاج للنفقة، فقد يكون المسن ثريًا، أو لديه راتب تقاعدي، ولا يحتاج نفقة إعالة ولكنه يحتاج إلى رعاية من أفراد أسرته، فلمَاذا لم يُكلِّف النظام هؤلاء بالعناية والرعاية به؟.. لماذا استبعد النظام إناث الأسرة عامة باستثناء الزوجات بمن فيهن الأمهات والبنات مع أنّهن من درجة القرابة الأولى، والأخوات وأولادهن وبناتهن -مع أنّهن من درجة القرابة الثانية- من منظومة الأسرة التي ترعى المسن؟. إذا الأم لم ترع ابنها، أو ابنتها، والبنت إن لم ترع أمها وأبيها المسنيْن من يرعاهما؟، وإن لم ترع الأخت أخيها أو أختها من يرعاهما؟، ولماذا يستبعد المسن والمسنة الذيْن لم يتزوجا، وكذلك من تزوج ولم يُنجب؟.
أما المادة الثانية فركّزت على تمكين كبار السن من العيش في بيئة تصون كرامتهم، وتوفير معلومات إحصائية موثقة عنهم؛ للاستفادة منها في إجراء البحوث ذات العلاقة بهم، والمساعدة في وضع الخطط والبرامج، مع تنظيم وتنفيذ برامج مناسبة لهم؛ تعزز من مهاراتهم وممارسة هواياتهم، وتشجيع القادرين منهم على العمل، والاستفادة من برامج الدعم الموجهة إلى الجهات المشغلة لهم، وتأهيل المرافق العامة لتكون ملائمة لاحتياجاتهم.. أمّا المادة الثامنة، فقد جعلت وزارة الموارد البشرية تصرف نفقة للمسن الذي لم يتوفر لدى المكلّف بإعالته نفقته، كما ألزمت المادة العاشرة الوزارة بتوفير ما يحتاجه كبير السن من مستلزمات طبية بالمجان، كما ألزمت المادة (11) الجهات الحكومية بإعطائه أولوية في الحصول

على الخدمات الأساسية التي تقدمها.. أمّا المادة (12) فقد ألزمت الوزارة منح كبير السن بطاقة امتياز تُمكِّنه من الاستفادة من الخدمات العامة.. والمادة (13) نصّت على منح الجهة الحكومية أو من يقدم خدمة عامة نيابةً عنها لكبير السن المحتاج خصمًا على الخدمات العامة التي تقدمها.. ولوزارة الموارد البشرية الولاية على النفس على كبير السن فاقد الأهلية أو ناقصها المادة (14).(

والمواد (16 -19) تناولت العقوبات على المكلف برعاية المسن، ولكن كيف ستطبق تلك العقوبات مع عدم وجود لجان متابعة لأحوال المسنين؟!.. خلاف العقوبات التي فرضتها المادة (20) على دور الرعاية الاجتماعية المخالفة لحكم المادة (الرابعة) من النظام، ومن يقدم خدمة عامة نيابةً عن الجهة الحكومية المخالفة لحكم المادتين (11) و(13) من النظام بغرامة لا تزيد على (مائة ألف) ريال؛ إذ نصّت على تكوين لجنة أو أكثر، لا يقل عدد أعضائها عن (ثلاثة) يكون أحدهم مستشارًا نظاميًّا، تتولى النظر في مخالفة أحكام المواد (4، 11، 13) من النظام، وتوقيع العقوبة المنصوص عليها، ويُرفع قرارها إلى الوزير أو من يفوضه لاعتماده.

إن نظام حقوق المسنين دُرة نادرة في عِقد التشريعات الحقوقية، فهنيئًا لكبار السن التمتع بها، وشكرًا من الأعماق للقيادة السياسية التي سدّت الفراغ التشريعي بحزمة كبيرة من أنظمة وقوانين، حفظت حقوق الأفراد والجماعات.

كاريكاتير

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 28 ذو القعدة 1443هـ - 27 يونيو 2022م

https://www.alriyadh.com/1958643

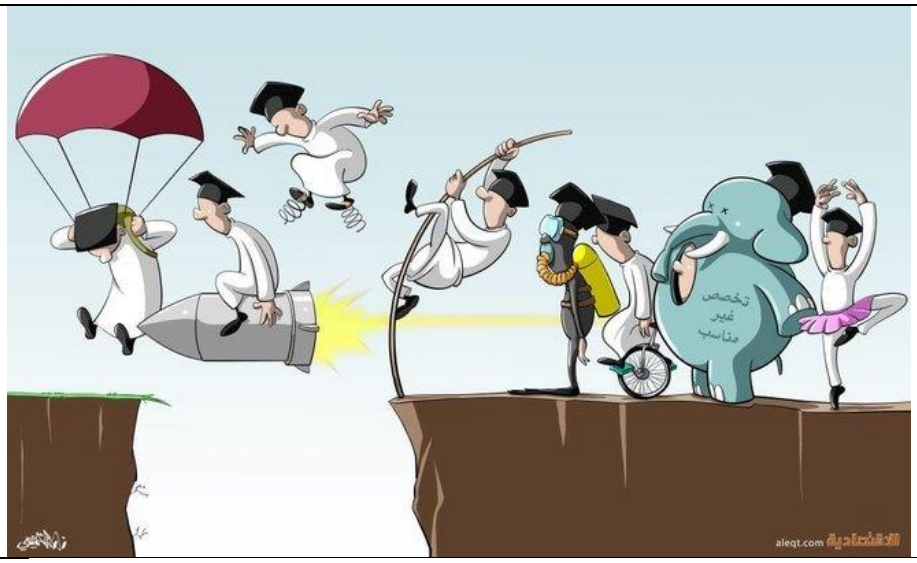

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 28 ذو القعدة 1443هـ - 27 يونيو 2022م

https://www.aleqt.com/2022/06/26/article_2343396.html